



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية
"ضرائب عامه"

كتاب دوري رقم ٥ لسنة ٢٠١٧
بشأن

إحتماب الفوائد التأخيرية المقضي بها بموجب أحكام قضائية نهائية ضد مصلحة الضرائب

بمتابعة أعمال المأموريات، بشأن إحتماب الفوائد التأخيرية المقضي بها بموجب أحكام قضائية نهائية ضد مصلحة، تتعلق برد مبالغ للممولين، بالإضافة إلى فوائد تأخيرية وتكون اعتباراً من التاريخ الذي قضى به الحكم، باستحقاق الفائدة، وينتهي إحتماب تلك الفائدة، حتى تاريخ السداد. تنبه المصلحة إلى أنه:

الفائدة المقضي بها بموجب أحكام قضائية نهائية ضد مصلحة الضرائب، اعتباراً من التاريخ الذي قضى به الحكم، وحتى تاريخ السداد، منطوية على نوعين:

الأولى: وهي المستحقة من التاريخ الذي قضى به الحكم، حتى تاريخ صدور الحكم، فتزول عنها صفة الدورية وتثبت بالحكم، وتتقدم من ثم، بخمسة عشر سنة، وتحتسب من التاريخ المقضي بها بالحكم، وحتى تاريخ صدور الحكم النهائي، طالما أن الحكم لم يتقدم بمرور خمسة عشر عامًا من تاريخ الحكم النهائي حتى تاريخ الإعلان بالسند التنفيذي.

الثانية: وهي التي تستحق بعد الحكم، فتبقى تلك الفوائد، دورية ومتجددة وتتقدم بخمس سنوات، ويسقط حق صاحب السند التنفيذي - الممول - في الفائدة، كلما اكتملت فترة خمس سنوات من اليوم التالي لصدور الحكم وحتى تنفيذ الحكم.

وذلك حفاظاً على حقوق الخزانه العامة للدولة.

وعلى كافة الجهات المختصة متابعة تنفيذ المأموريات، وكذا جميع الإدارات التي لها شأن في تحصيل الضرائب، وتنفيذ الأحكام، ما ورد في هذا الكتاب الدوري وبكل دقة، ويُلغى كل ما يخالف ذلك .

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

(عماد سلامى حسين)

تحريراً في ٨/١/٢٠١٧م